

السؤال

هل يجوز التنشيف بالمنشفة أو المنديل بعد الوضوء ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجوز للإنسان إذا توضأ أن ينشف أعضاء وضوئه ؛ لأن الأصل في هذا الفعل الإباحة .

قال ابن قدامة رحمه الله في "المغني" (1/195) : " لَا بَأْسَ بِتَنْشِيفِ أَعْضَائِهِ بِالْمَنْدِيلِ مِنْ بَلَلِ الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ ؛ وَهُوَ الْمَنْقُولُ عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَقَدْ رُوِيَ أَخْذُ الْمَنْدِيلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ عَنْ عُثْمَانَ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَنَسٍ ، وَكَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُوَ الْأَصَحُّ ، لِأَنَّ الْأَصْلَ الْإِبَاحَةُ " انتهى بتصرف .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن حكم تنشيف أعضاء الوضوء .

فأجاب : " تنشيف الأعضاء لا بأس به ؛ لأن الأصل عدم المنع ، والأصل فيما عدا العبادات من العقود والأفعال والأعيان الحل والإباحة حتى يقود دليل على المنع .

فإن قال قائل : كيف تجيب عن حديث ميمونة رضي الله عنها ، حينما ذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل ، قالت : فأتيته بالمنديل فردّه وجعل ينفذ الماء بيده ؟

فالجواب : أن هذا الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم قضية عيّن تحتمل عدة أمور : إما لأنه لسبب في المنديل ، أو لعدم نظافته ، أو يخشى أن يبله بالماء ، وبلله بالماء غير مناسب ، فهناك احتمالات ولكن إتيانها بالمنديل قد يكون دليلاً على أن من عادته أن ينشف أعضاءه ، وإلا لما أتت به " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (11/93) .

والله أعلم .